

الهيئة العامة لشئون القصر



عقارات القصر



إدارة العلاقات العامة والإعلام

شراء العقارات

- 1- تقديم طلب من الورثة الراشدين لدى إدارة الخدمة والمتابعة برغبتهم بشراء عقار بمشاركة القصر مع إرفاق صورة من وثيقة العقار المراد شراؤه .
- 2- سداد رسوم تقدير العقار وقدرها ٤٥ د.ك .
- 3- دراسة الطلب المقدم من الورثة وذلك حتى يتم قيام الهيئة بصفتها بإجراءات شراء العقار .

تأمين العقارات

- 1- صدور قرار من إدارة نزاع الملكية للمنفعة العامة - وزارة المالية بتأمين العقار في إحدى المناطق وينشر بالجريدة الرسمية ويتم صدور كتاب من إدارة نزاع الملكية موجه للهيئة الموضح فيه بيان العقار ورقم قرار التأمين ورقم صيغة الإستملاك .
- 2- مخاطبة إدارة نزاع الملكية لتزويدهم بأصل وثيقة العقار المضمن وفي حال كون الوثيقة مرهونة لدى بنك التسليف والإدخار يتم مخاطبة البنك وذلك لإرسال أصل الوثيقة لإدارة نزاع الملكية للمنفعة العامة ويتم إعلام إدارة نزاع الملكية بذلك .
- 3- تتم الإفادة من إدارة نزاع الملكية للهيئة بصفتها بقيمة التأمين للعقار المضمن مع إمكانية الاعتراض على قيمة التأمين وذلك خلال ١٥ يوم من تاريخ إصدار كتاب التأمين .
- 4- مخاطبة إدارة نزاع الملكية للمنفعة العامة وذلك للإعتراض على قيمة التأمين حسب ما هو موضح بالبند رقم ٣ .
- 5- تقوم إدارة نزاع الملكية للمنفعة العامة بمخاطبة الهيئة بموعد جلسة الاعتراض على سعر التأمين .
- 6- حضور ممثل الهيئة بصفته عن المشمولين بالرعاية لدى إدارة نزاع الملكية للمنفعة العامة لجلسة الاعتراض على قيمة التأمين في الموعد المحدد لها من قبل إدارة نزاع الملكية.
- 7- مخاطبة وزارة المالية - إدارة عقود الدولة وذلك لتحويل مستحق المشمولين بالرعاية من قيمة تأمين العقار لحساب الهيئة لدى إدارة بيت التمويل الكويتي .

مع تحيات

الهيئة العامة لشئون القصر
إدارة العلاقات العامة والإعلام

الكويت - الشرق - ص.ب: ٣٨٣ - الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠٠٤

تلفون : ٢٢٣١٠٠٠

البريد الإلكتروني: pama.pr@pama.gov.kw

www.pama.gov.kw

تصفية عقار خارج دولة الكويت

- 1- تقديم طلب من الورثة الراشدين لدى إدارة الخدمة والمتابعة وذلك برغبتهم بتصفية العقار موضحا به أسماء الورثة الراغبين بالإستدخال والتخارج وموافقتهم بتوكيل أحد الورثة الراشدين للقيام بإجراءات تصفية العقار خارج دولة الكويت مع إرفاق صورة من وثيقة العقار .
- 2- مخاطبة وزارة الخارجية والتي تقوم بدورها بمخاطبة سفارة دولة الكويت بالخارج وذلك لموافاة الهيئة بقيمة تقدير العقار .
- 3- دراسة طلب تصفية العقار حتى يتم إصدار توكيل خاص لأحد الورثة الراشدين من الهيئة بصفتها للقيام بإجراءات التصفية خارج دولة الكويت.

بيع العقارات

وتكون بإحدى الآليات التالية :

- أ- توكيل أحد الورثة الراشدين ببيع العقار :
- 1- تقديم طلب من الورثة الراشدين لدى إدارة الخدمة والمتابعة برغبتهم بتوكيل أحد الورثة الراشدين في بيع العقار مع إرفاق صورة من وثيقة العقار المراد بيعه .
- 2- سداد رسوم تقدير العقار وقدرها ٤٥ د.ك عن كل عقار.
- 3- دراسة الطلب المقدم من الورثة حتى يتم إصدار توكيل خاص بالبيع من الهيئة بصفتها لصالح أحد الورثة في بيع العقار .
- ب- بيع العقار بالمزاد العلني من قبل الهيئة :
- 1- تقديم طلب من الورثة الراشدين لدى إدارة الخدمة والمتابعة برغبتهم ببيع العقار بالمزاد العلني من قبل الهيئة .
- 2- سداد رسوم تقدير العقار وقدرها ٤٥ د.ك عن كل عقار.
- 3- دراسة الطلب المقدم من الورثة حتى يتم تحديد موعد لبيع العقار بالمزاد بالهيئة حسب النظم المتبعة لدى الهيئة .
- ج- بيع العقار بوجود مشتري :
- 1- تقديم طلب من الورثة الراشدين لدى إدارة الخدمة والمتابعة برغبتهم ببيع العقار مع وجود مشتري للعقار على أن يتم إرفاق صورة البطاقة المدنية للمشتري مع ذكر ثمن البيع المتفق عليه من قبل الورثة .
- 2- سداد رسوم تقدير العقار وقدرها ٤٥ د.ك عن كل عقار.
- 3- دراسة الطلب المقدم من الورثة حتى يتم القيام بإجراءات بيع العقار.
- د- بيع العقار خارج دولة الكويت :
- 1- تقديم طلب من الورثة الراشدين لدى إدارة الخدمة والمتابعة برغبتهم ببيع العقار مع موافقتهم بتوكيل أحد الورثة الراشدين للقيام بإجراءات البيع مع إرفاق صورة من وثيقة العقار .
- 2- مخاطبة وزارة الخارجية والتي تقوم بدورها بمخاطبة سفارة الكويت في الخارج وذلك لموافاتنا بقيمة تقدير العقار .
- 3- دراسة الطلب المقدم من الورثة وذلك حتى يتم إصدار توكيل خاص بالبيع من الهيئة بصفتها لصالح أحد الورثة الراشدين للقيام بإجراءات البيع .

- معاملات بنك التسليف والادخار
- معاملات المؤسسة العامة للرعاية السكنية
- معاملات إدارة التسجيل العقاري و التوثيق
- المعاملات الخاصة بالتنازل عن الاستغلال
- تامين العقارات

عزيزي المراجع .. عزيزتي المراجعة

تحرص الهيئة على احتواء القُصْر مالياً ونفسياً واجتماعياً، لهذا فهي تعني عناية كبيرة بتوفير الرعاية السكنية اللائقة بهم. ومن هذا المنطلق تتلقى الهيئة طلبات السكن التي يتقدم بها ذوو القُصْر - وبعد عمل بحث اجتماعي للأسرة تتولى متابعة هذه الطلبات لدى الهيئة العامة للرعاية السكنية حيث يتم إدراجها ضمن الفئات المستثناة (أيتام).

معاملات بنك التسليف والإدخار

- قرض عقاري (بيت حكومي / قسيمة حكومية) :
- 1- تقديم طلب من الورثة لدى إدارة الخدمة والمتابعة برغبتهم بالحصول على قرض عقاري (بناء / ترميم / توسعة) مع توضيح المتعهد بسداد قيمة القسط الشهري .
 - 2- إحضار قرار تخصيص صادر من المؤسسة العامة للرعاية السكنية بشأن البيت الحكومي أو القسيمة ورخصة البناء من البلدية وشهادة راتب المتعهد بسداد القسط الشهري .
 - 3- مخاطبة بنك التسليف والإدخار بطلب القرض وذلك حسب النظم المتبعة لدى البنك .
- قرض عقاري للبيت الصادر به وثيقة تملك :
- 1- تقديم طلب من الورثة لدى إدارة الخدمة والمتابعة برغبتهم بالحصول على قرض عقاري (بناء / ترميم / توسعة) مع توضيح المتعهد بسداد قيمة القسط الشهري .
 - 2- إحضار صورة من وثيقة العقار والمسجلة بأسماء الورثة (نقل ملكية) ورخصة البناء من البلدية وشهادة راتب للمتعهد بسداد القسط الشهري .
 - 3- مخاطبة بنك التسليف والإدخار بطلب القرض وذلك حسب النظم المتبعة لدى البنك .
- مشاركة القُصْر بسداد قسط بنك التسليف :
- 1- تقديم كتاب من والدة القُصْر أو المفوض عنهم بطلب مشاركة القُصْر بسداد قيمة قسط بنك التسليف والإدخار .
 - 2- دراسة الطلب المقدم ومن ثم مخاطبة بنك التسليف والإدخار وذلك حسب النظم المتبعة لدى البنك .

معاملات المؤسسة العامة للرعاية السكنية

- طلب تخصيص بيت حكومي أو قسيمة حكومية :
- 1- تقديم طلب من الورثة لدى إدارة الخدمة والمتابعة برغبتهم بتخصيص (بيت حكومي / قسيمة حكومية) .
 - 2- مخاطبة المؤسسة العامة للرعاية السكنية بشأن الطلب المقدم من الورثة وذلك حسب النظم المتبعة لدى المؤسسة .
- إدراج طلب رعاية سكنية (فئة أيتام) :
- 1- تقديم طلب من الورثة لدى إدارة الخدمة والمتابعة بإدراج طلب الرعاية السكنية والذي حصل عليه المرحوم حال حياته (فئة أيتام) مع إحضار بيان عن رقم ملف طلب الرعاية السكنية وتاريخه .
 - 2- مخاطبة المؤسسة العامة للرعاية السكنية وذلك بإدراج طلب الرعاية السكنية والمقدم حال حياة المرحوم (فئة أيتام) وذلك حسب النظم المتبعة لدى المؤسسة .
- مشاركة القُصْر بسداد قسط (بيت حكومي / قسيمة حكومية) للمؤسسة العامة للرعاية السكنية :
- 1- تقديم كتاب من الأرملة والدة القُصْر أو المفوض عن القُصْر للهيئة بطلب مشاركة القُصْر بسداد قسط (بيت حكومي / قسيمة حكومية) للمؤسسة العامة للرعاية السكنية .
 - 2- دراسة الطلب المقدم ومن ثم مخاطبة المؤسسة العامة للرعاية السكنية وذلك حسب النظم المتبعة لدى المؤسسة .
- إعادة تخصيص بيت حكومي أو قسيمة حكومية
- 1- تقديم كتاب من الورثة للهيئة بطلب إعادة تخصيص بيت حكومي أو قسيمة حكومية وإرفاق قرار التخصيص الصادر حال حياة المرحوم من المؤسسة العامة للرعاية السكنية .
 - 2- مخاطبة المؤسسة العامة للرعاية السكنية بطلب إعادة تخصيص بيت حكومي أو قسيمة حكومية بأسماء المستحقين من أسرة المرحوم وذلك حسب النظم المتبعة لدى المؤسسة .
- طلب إصدار وثيقة تملك للبيت الحكومي أو قسيمة حكومية
- 1- تقديم طلب من الورثة لدى إدارة الخدمة والمتابعة بشأن الرغبة في إصدار وثيقة تملك للبيت الحكومي أو القسيمة الحكومية.
 - 2- مخاطبة المؤسسة العامة للرعاية السكنية بشأن الرغبة في إصدار وثيقة تملك وذلك حسب النظم المتبعة .
- تبادل بيت حكومي بأخر أو بقسيمة حكومية أو بطلب رعاية سكنية
- 1- تقديم طلب من الورثة لدى إدارة الخدمة والمتابعة بشأن الرغبة باستبدال بيت حكومي بأخر أو بقسيمة حكومية أو بطلب رعاية سكنية مع إرفاق قرار التخصيص وشهادة من المؤسسة العامة للرعاية السكنية موضح فيها قيمة القسط الشهري للبيت (للبيت الحكومي / والقسيمة الحكومية) وشهادة من بنك التسليف والإدخار موضح فيها قيمة القسط الشهري في حال تم الحصول على قرض عقاري .
 - 2- دراسة الطلب ومن ثم مخاطبة المؤسسة العامة للرعاية السكنية بشأن التبادل وذلك حسب النظم المتبعة لدى المؤسسة.

المعاملات الخاصة بالتنازل عن حق الإستغلال

- 1- تقديم طلب من الورثة لدى إدارة الخدمة والمتابعة بالرغبة في التنازل عن حق الإستغلال (قسيمة صناعية / زراعية / تربية ماشية / هجن / شاليه / اسطبل) وإرفاق صورة من الترخيص للقسيمة بالطلب المقدم .
 - 2- دراسة الطلب المقدم ومن ثم مخاطبة الجهة المختصة بشأن إثبات التنازل .
- المعاملات الخاصة بطلب نقل حق الإستغلال من أسم المرحوم إلى أسماء الورثة:
- 1- تقديم طلب من الورثة لدى إدارة الخدمة والمتابعة بنقل حق استغلال (قسيمة صناعية / زراعية / تربية ماشية / هجن / شاليه / اسطبل) من أسم المرحوم إلى أسماء الورثة وإرفاق صورة من الترخيص للقسيمة بالطلب المقدم .
 - 2- مخاطبة الجهة المختصة بطلب نقل حق الإستغلال بأسماء الورثة .

معاملات إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

- نقل ملكية عقار من أسم المرحوم إلى أسماء الورثة :
- 1- تقديم طلب من الورثة لدى إدارة الخدمة والمتابعة بنقل ملكية العقار مع إرفاق صورة من وثيقة العقار .
 - 2- مخاطبة بنك التسليف والإدخار بطلب نقل ملكية العقار في حال كانت الوثيقة مرهونة لدى البنك وذلك بإرسال أصل الوثيقة لدى إدارة التسجيل العقاري والتوثيق .
 - 3- مخاطبة إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بنقل ملكية العقار وذلك حسب النظام المتبع لديهم.
- تنازل عن حصة إرثية بين الورثة الراشدين :
- 1- تقديم طلب من الورثة الراغبين بالتنازل لدى إدارة الخدمة والمتابعة موضح به أسماء الورثة المتنازل إليهم مع إرفاق صورة من وثيقة العقار.
 - 2- مخاطبة بنك التسليف والإدخار في حال كانت وثيقة العقار مرهونة لدى البنك وذلك بإرسال أصل الوثيقة لدى إدارة التسجيل العقاري والتوثيق لإثبات التنازل .
 - 3- مخاطبة إدارة التسجيل العقاري والتوثيق وذلك لإثبات تنازل الورثة الراشدين حسب النظم المتبعة لدى إدارة التسجيل العقاري والتوثيق .
- تنازل عن حصة إرثية لصالح قُصْر :
- 1- تقديم طلب من الورثة الراغبين بالتنازل لدى إدارة الخدمة والمتابعة موضحاً به أسماء القُصْر المتنازل إليهم وطريقة التنازل قسمة شرعية أو بالتساوي .
 - 2- دراسة الطلب ومن ثم مخاطبة إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بشأن إثبات التنازل .

تصفية عقار داخل دولة الكويت

- 1- تقديم طلب من الورثة الراشدين لدى إدارة الخدمة والمتابعة موضح فيه أسماء الورثة الراغبين بالإستدخال والتخارج من العقار أو العقارات مع إرفاق صورة من وثيقة العقار .
- 2- سداد رسوم تقدير وقدرها ٤٥ د.ك عن كل عقار.
- 3- دراسة طلب تصفية العقار ومن ثم مخاطبة إدارة التسجيل العقاري بشأن تصفية العقار وذلك حسب النظم المتبعة لديهم.